

قانون رقم ١٦ لسنة ١٩٨٧

بريط موازنة الهيئة العامة للمشروعات التعمير والتنمية الزراعية
للسنة المالية ١٩٨٨/٨٧

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون [الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

قدر كل من استخدامات وإيرادات الهيئة العامة للمشروعات التعمير والتنمية الزراعية
للسنة المالية ١٩٨٨/٨٧ بـ مبلغ ٣٩٨٣٧٠٠٠ جنية (نقط وقدهر مائتان وسبعين وثلاثون
مليوناً وثمانمائة وسبعة وثلاثون ألف جنيه) وفقاً لما يلى :

أولاً - الاستخدامات الجارية :

قدر الاستخدامات الجارية للسنة المالية ١٩٨٨/٨٧ بـ مبلغ ٢٨٠٥٤٠٠٠ جنية
(نقط وقدهر ثمانية وعشرون وأربعة وخمسون ألف جنيه) موزعة على الأبواب التالية:

(أ) جملة الباب الأول - الأجرور بمبلغ ٥٢٨٠٠٠ جنية .

(ب) جملة الباب الثاني - النفقات الجارية والتحويلات الجارية بمبلغ ٢٢٧٧٤٠٠ جنية.

ثانياً - الاستخدامات الرأسمالية :

قدر الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٨٨/٨٧ بـ مبلغ ٢١١٧٨٣٠٠٠ جنية
(نقط وقدهر مائتان وأحد عشر مليوناً وسبعين وثلاثة وثمانون ألف جنيه) موزعة
على الأبواب التالية :

(أ) جملة الباب الثالث - استخدامات استئجار بمبلغ ٣٠٥٨٠٧٠٠ جنية .

(ب) جملة الباب الرابع - تحويلات رأسمالية بمبلغ ٥٩٧٦٠٠ جنية .

ثالثاً - الإيرادات الجارية :

قدر الإيرادات الجارية للسنة المالية ١٩٨٨/٨٧ بـ مبلغ ٢٨٠٥٤٠٠٠ جنية
(نقط وقدهر ثمانية وعشرون مليوناً واربعة وخمسون ألف جنيه) بالباب الثاني إيرادات
جارية وتحويلات جارية منها مبلغ ١٨٧٨٧٠٠ جنية عجز ممول .

رابعاً - الإيرادات الرأسمالية :

قدر الإيرادات الرأسمالية لسنة المالية ١٩٨٨/٨٧ بمبلغ ٢١١٧٨٣٠٠٠ جنيه (فقط وقدره مائتان وأحد عشر مليونا وسبعينا وثلاثة وثمانون ألف جنيه) موزعة على الأبواب التالية :

- (أ) بحث الباب الثالث - الإيرادات الرأسمالية المتنوعة بمبلغ ٨٨٧٠٠٠ جنيه .
(ب) بحث الباب الرابع - القروض والتسهيلات الائتمانية بمبلغ ٢٠٢٩١٣٠٠٠ جنيه ، منه مبلغ ١٨٥٧٨٣٠٠٠ جنيه فرون من بنك الاستثمار القومي لتمويل الاستثمارات .
- (المادة الثانية)

تصري أحكام التأشيرات العامة الملحقة بقانون ربط الموازنة العامة للدولة لسنة المالية ١٩٨٧/١٩٨٨ على هذه الهيئة .

(المادة الثالثة)

لتلزم الهيئة ببراءة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالباب الثالث (الخدمات الاستثمارية) إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي .

(المادة الرابعة)

يجوز لوزير المالية أو من يفوضه تعديل موازنة الهيئة بما يخص لها من الاعتمادات الإجمالية المدرجة بالموازنة العامة للدولة .

(المادة الخامسة)

لا يجوز للهيئة السحب على المكتوف من بنوك القطاع العام إلا موافقة وزارة المالية .

(المادة السادسة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من أول يوليه سنة ١٩٨٧ يعمم هذا القانون بخاتم الدولة ، ويفقد كقانون من قوانينها .

صدر بقرار رئيس الجمهورية في ٢ ذي القعده سنة ١٤٠٧ (١٨ يوليه سنة ١٩٨٧)

بيان موازنة الخدمة العامة لمشروعات التعمير والتنمية الزراعية
للسنة المالية ١٩٨٨/١٩٨٧

البيان	البيان	البيان	البيان
١٩٨٧/٨٦	١٩٨٨/٨٦	١٩٨٧/٨٧	١٩٨٨/٨٧
جنيه	جنيه	جنيه	جنيه
٢٨٠٥٤٠٠	٥٣٨٠٠٠	٣٣٣٠٠٠	٣٣٣٠٠٠
باب ١ - أجور	باب ٢ - إيرادات وتحويلات جارية	باب ١ - إيرادات وتحويلات جارية	باب ٢ - إيرادات وتحويلات جارية
(منه مبلغ ٠٠٧٠٠١٨٧٨١ عجز ممول)			
٢٨٠٤٠٠	٢٨٠٤٠٠	٢٣٧٤٠٠٠	٢٣٧٤٠٠٠
حملة الإيرادات الجارية	حملة الاستخدامات الجارية	باب ٣ - إيرادات رأسالية متعددة	باب ٣ - استخدامات استمارية
٨٨٧٠٠٠	١٢٠٩٢٠٠	٣١٠٦٥٠٠٠	٣٠٥٨٠٧٠٠
باب ٤ - فروض وتحويلات انتهاية	باب ٤ - فروض وتحويلات انتهاية	باب ٤ - تحويلات رأسالية	باب ٤ - تحويلات رأسالية
٢٠٨١٢٠٠٠	٢٠٨١٢٠٠٠	٥٩٧٦٠٠	٥٩٧٦٠٠
حملة الإيرادات الرأسمالية	حملة الإيرادات الرأسمالية	حملة الاستخدامات الرأسمالية	حملة الاستخدامات الرأسمالية
٣٣٩٨٣٧٠٠	٣١٦٧٣٠٠	٣١٦٧٣٠٠	٣١٦٧٣٠٠
إجمالي الإيرادات			
٣٣٩٨٣٧٠٠			

الجريدة الرسمية - العدد ٢٧ تابع (٤) في ٢ يوليه سنة ١٩٨٧